

شرح الوجيز في أركان الإسلام (٢٨) | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله سبحانه الله الله اكبر باسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللعالمين الله تعالى وما حكم زكاتها؟ عروض التجارة - 00:00:00

وتشمل التجارة جميع انواع الاموال. كالسيارات والملابس التجارة وجب عليه للتجارة في قول عامة العلماء رحمنا الله واياه. قال المدير رحمة الله تعالى اجمع وقال رحمة الله تعالى نال فقراء الانصار الى وجوب زكاة التجارة - 00:00:40

ومن عذابك اهل الظالمين باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه النوع الرابع والأخير من انواع الاموال الزكوية وما يسميه الفقهاء عروض التجارة. او ما يسميه بعضهم باختصار يسمونه التجارة - 00:01:40 ما المراد بعروض التجارة عند الفقهاء رحمنا الله واياهم؟ ينبغي ان نعرف بعروض التجارة عند الفقهاء. في اصطلاحهم لا في اصطلاح الاقتصاديين. ولا الاصطلاح اللغوي او الاصطلاح العرفي. التجارة عند - 00:02:20

الفقهاء هي الشراء بقصد البيع للربح والتکسد. هذا خلاصة معنى التجارة عند الفقهاء. معنى انك تشتري لكي تبيع لكي تربح ثلاث فقرات في التعريف مهمة. فلا بد من الشراء ولابد ان يكون هذا الشراء بقصد الربح عفوا بقصد البيع ولا - 00:02:50 ان يكون هذا البيع مقصودا به ایش؟ الربح والکسل. كم فقرة؟ ثلاث فقرات فمن اشتري ليس من قصده البيع ولا من قصده الربح. هل هذه عروض تجارة ليست عروض تجارة ولا فيها زکاة عند جميع الفقهاء. وساذكر لكم - 00:03:30 اذا فهمنا هذا المعنى ثمرة فهم كلام الفقهاء. فليس كل من تكلم في الفقه فهو فقيه كل من قرأ الفقه فهو فقيه. انما الفقه ومعرفة مرادات الفقهاء رحمنا الله واياهم. وعلى هذا لو ان الانسان عنده - 00:04:00

اموال يسمونها الفقهاء للقنية يعني الاقتناء الشخصي. انت عندك الان عقار الاقتنية الشخصية وبيتك تسكنه انت واهل بيتك. او عندك سيارة او سيارات شاربها لاستعمالك الشخصي او عندك غير هذا من الاشياء التي تكون عند الانسان. ثم عرضتها للبيع عرضتها ایش؟ للبيع - 00:04:30

بيتك اردت ان تبيعه؟ وتسكن في حي اخر او في بلدة اخرى فبقي معروضا حاط عليه اللوحة حاطه في مكتب العقار سنة سنتين ثلاث ما شراها حد او يجرونك الناس يقولوننبي مليون مليونين وانت تبغى ثلاثة مثلا تبغى اربعة هل هذا من عروض التجارة - 00:05:00

التي يجب زكاتها او لا؟ طيب نطبق التعريف نطبق التعريف. اول شيء قال التعريف ایش؟ قراءة الشراء هل هذا انت شريته الان؟ قد تكون شريته قبل فترة. بس يوم اشتريته هل قصدت ان تبيعه - 00:05:30

انت قصدت ان تسكنه. اذا اذا عرضته الان للبيع وانت يوم اكتشفت ما قصدت التجارة هذا لا يسمى عروض تجارة عند الفقهاء. طيب اذا اردت ان تبيع شيئا لقصد الربح لقصد التخلص انت الان هذا بيتك تريد ان تبيعه؟ تبي تفتك - 00:05:50 انت يمكنك تركت البيت وعمرت لك في حي اخر. وعرضت البيت قاعد له ثلاث سنين اربع سنين معروف للبيع. ما جاب قيمة زينة او مهد بفاه. هل يجب عليك ان تزكيه؟ انت ما ما تريدين الان ایش - 00:06:20

تبي تستك تبي تخلص بس. هل هذا عروض تجارة عند الفقهاء؟ الجواب لا اذا ما في زکاة باتفاق الفقهاء. طيب شخص يصيد السمك يصيد السمك عنده ثلاثة سفن يشيد بها السمك وعنه عشرین عامل. يعطيهم رواتب. صيد السمك نزله - 00:06:40 السوق يجون تجار السمك ويشترون السمك. وما عنده محلات يبيع ولا يشتري عنده البحر. لا يبيع في السمك الى يشتري في السمك

ويبيع لكن يصيده يبيع. هل هذا عروق تجارة؟ لا. هذا ايش يسمى عند الفقهاء؟ يسمى صياد - 00:07:10

لكن عند الاقتصاديين يسمونه تاجر ولا ايش ما علينا الاقتصاد صادهم لهم ما علينا منهم احنا علينا الان من الفقهاء. علينا من الفقهاء.
عنده مزرعة؟ عنده مزرعة كبيرة عشرين كيلو في عشرين كيلو. وكل الخيرات فيها. ازرع خضار ازرع فواكه - 00:07:30

اي شيء يأخذ الخضار ويبيعه على التجار تجار تجار الفواكه اللي يبيعون في عتيقة واللي يبيعون في البو ولا في اي مكان هل هذا
يسمى عند الفقهاء تاجر؟ يبيع ويسري؟ هذا يستعمل شغالة وحدة فقط. وهي ايش - 00:08:00

البيع البيع اما الشراء ما شرى شيء هو ما شرى شيء هو زارع اذا خلاصة الكلام ان عروض التجارة عند الفقهاء في
جميع المذاهب هي لاجل البيع لاجل الربح. حيث الثالث مراتب - 00:08:30

هذا هو مفهوم التجارة عند الفقهاء. طيب على هذا متى يكون الشخص اللي عنده عقارات يجب عليه ان يذكر نقول اذا كان يشتري
العقارات ويبيع العقارات يشتري العقارات ويبيع العقارات يشتري الاراضي لكي يعمرها - 00:09:00

يبيعها يشتري الاراضي لكي يعمرها ويسريها. هذا تاجر عقارات يجب عليه ان يذكر. فنقول له انت الان تتاجر في العقارات. يجب
عليك ان تسكن انت تشتري بلوك وتقسمه عشرين شقة ثم تبيعه تبنيه - 00:09:20

كاملة ثمان تشهر ثم تعود تبيعه يجب عليك ان تذكر لانك تاجر عقارات تبيع وتجري بالعقارات. طيب كيف يذكر؟ نقول كل سنة
شوفوا ايش اللي عنده. دائمًا التاجر كيف يذكر؟ يقول ماذا عنده من عروض التجارة؟ وما - 00:09:40

عنده من السيولة. اجمع هذا وهذا وطلع زكاته. يقول لك طيب انا اجي عندي الان انا بعت عشر شقق وبباقي عندي عشر شقق او عشر
عمائر وبباقي عندي عشر عمائر. اللي بعثتها عندي اربعة ملاريين. طيب واللي - 00:10:00

للبيع قال انا الحين زادت الاسعار وعرضها بستة مليون. اذا تجمعكم اربعة مليون سبعة ملاريين عروض تجارة. المجموع عشرة
مليون زكاة عشرة مليون. طيب اذا كان التاجر تبيع بالدين يضيف اذا حساب الدين على الاثنين هذى - 00:10:20

الدين المرجوة اما الدين المتعثرة ما يحسبها. فيحسب معها الدين المرجوة واذا كان يبيع بالتقسيط زين؟ نقول احسب الدين
التي لك على الناس الذين هم ايش؟ شيء مسمونهم حقين التقسيط. اللي يسددون ايش يسمون التقسيم؟ ها؟ تشكيل. المنتظمون
المنتظمون في التشتت - 00:10:50

اللي منتظم في السداد كل شهر يجيء فهذا يجب عليه ايضا ان يحسب حساب اقصر سنة واحدة فقط. اذا كان الاقساط خمس سنين
يحسب اقساط سنة. كل سنة ويزكيها مع زكاته اللي يطلعها مثلا - 00:11:20

السنة الجاية يحسب اقساط السنة القادمة. ويزكيها معه في رمضان وهكذا. وما يحسب اقساط خمس سنين هذا تكليف بشيء ما كلفه
به الشارع. وفي طبعا من يقول يحسب اقساط كل السنوات وفي من يقول ما يحسب ولا قسط والقول الصحيح الوسط - 00:11:40
انا احسب قسط اقساط سنة واحدة منتظم. اما المتعثرة والواقفة ذي لا يحسبها لانها قد تأتي وقد لا تأتي اقعد واياهم بمطالبات. اذا
يجب زكاة عروض التجارة باتفاق القراء وهو اجماع قديم اجمعني الصحابة والتابعون حتى جاء داود الظاهري وقال ما فيها زكاة.
فهذا الاجماع القديم - 00:12:00

على قول الظاهري ومن المعاصرین بعض المشايخ كالشيخ ناصر الدين الالباني رحمه الله يقولون ما فيها زكاة وهذا القول ضعيف
والصحيح انها تذكر. زكاة عروض تجارة مجمع عليها. ويكفي الاجماع في الدلاله. وفي بعض النصوص لكن - 00:12:30
يكفينا الاجماع يكفينا الاجماع القديم. اما حديث سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان من الزكاة مما نعد
للبيع فهذا حديث ضعيف مسلسل بالمجاهيل. ولم يحسنوا - 00:12:50

ابن عبد البر رحمه الله على قاعدته في توثيق المجاهيل ابن عبد البر وابن بن حزم انتبه اذا صححه حديث او حسنوه هم عندهم
قاعدة ان المستور الحال ثقة وهذا مو ب الصحيح الجمهور - 00:13:10

محدثين جمهور ومحدثين يرون ان مستور الحال مجهول الحال. الاصل فيه الضعف احتياطا للدين حتى لا تثبت ايش؟ ثقته وعدالته.
ابن حبان وابن عبد البر خالفوا في هذه القاعدة كلامهم غلط. كلامهم خطأ. والصواب ما عليه الجمهور. الصواب ما عليه الجمهور.

ولذلك تصحيحات ابن حبان تصحيحات - 00:13:30

ابن عبد البر اذا كان في الطريق يعني في الاسناد من هو مستور او مجهول الحال. نعم والله اعلم ابن حبان كذلك ابن حبان ابن حبان انه ولذلك كتابه كتابه الثقات - 00:14:00

جدا بتوثيق المجاهد. يقول فلان ابن فلان ولا اعرفه ولا اعرف اباه. وحاطه في الثوب اكثر من مئة اسم او مئتين اسم او اكثر. نقول لا اعرفه ولا اعرف حتى اباه مدري من هو ذا ومع ذلك - 00:14:20

حاطه في ايش؟ في كتاب الثقات لان قاعدته كذا هو هو كذا هو موب جاهم هو بس هو عالم له ايش؟ اجتهاده رأيه بس احنا نقول اجتهادك لك يا ابن حبان الله يرحمك ويفرق لك. ولنا جميعا بس احنا ما نوافقك على هالاجتهاد. وناخذ بقول احمد ابن حنبل ويعتبر -

00:14:40

والائمة الكبار مثل الشافعي اللي يرون ان المجهول حديثه ضعيف حديثه وهو مذهب عامة اهل الحديث ولا شك ان هذا هو الصواب. هذا هو الصواب. لقوله تعالى فتبينوا وفي قراءة فتبثروا. نعم - 00:15:00

ماشي. انا قلته بالحزم؟ لا ما اردت بالحزم قال ما اردت من حزن وان اجبرنا دايم يصير عندهن طلعت احيانا ما نقصدها ها؟ كثرا والله الله يتوب علينا. لكن نبهونا والله انتبهوا. قال ابن حبان والثاني منه وعد - 00:15:20

عبد البر لا ابن حزم لا خطأ سبق لسان انما هو ابن عبد البر ابو عمر يوسف ابن عبد البر النمري القرطبي رحمة الله تعالى امام الدنيا بزمانه. امام المغرب في زمانه وصاحب التمهيد والاستذكار - 00:15:50

00:16:10

المصري قال من كان عنده كتاب المغني ابن قتادة هو كتاب المحتوى لابن حزم ما عاد يحتاج شيء في الفقه. او كلام من هذا معناه قال الذهبي في النباء قال وازيد على هذا كتاب السنن الكبرى للبيهقي وكتاب التمهيد لابن عبد البر - 00:16:40

قال عبد الرحمن وازيد على هذا كتاب مجموع للنبوة في كتاب المجموع النبوة من اجل كتب الفقه في وان زدت مع كتاب الماوردي الحاوي فهو من اجل كتب الفقه حقيقة. هذى من الكتب الجليلة في الفقه - 00:17:10

الله المستعان. ماشي احد عنده سؤال؟ واضح الكلام؟ سم احسن اليكم قال نحن واجب الزكاة في عروض التجارة يشترط للجنتين والشرط الثاني فلا زكاة فيها حتى نشتغل فيها او - 00:17:30

ثم نعم. شروط زكاة عروض التجارة لها شرطان. الشرط الاول ان يتطلعها بفعله قصدا فاما اذا دخلت في ملكه بغير قصد منه فلا تكون عروض التجارة طب ولو نوى بها التجارة؟ ولو نوى بها التجارة. وصورة ذلك الميراث. الميراث - 00:18:20

فالميراث لا يكون عروضا للتجارة حتى ينويه ويعمل به في التجارة. ولذلك الشرط الثاني النية. النية نية التجارة عند التملك فلو نوى التجارة بعد التملك فمذهب اصحابنا الحنابلة وهو الصحيح - 00:19:00

انه لا يكون مال تجارة بمجرد النية. لماذا؟ لان التجارة لا تكون بالنية في تاجر يكون تاجرا بالنية يا جماعة. ساعة صرنا كلنا تجار. ما في تجارة الا بالفعل. والشريعة - 00:19:30

عندما خربت الزكاة في التجارة لا في نية التجارة. ولذلك قول بعض المشائخ المعاصرین الصحيح انما الاعمال بالنيات يقول نعم انما الاعمال بالنيات وليس انما النيات بالنيات. فالتجارة نية وعمل - 00:19:50

وليس نية. فلو ان انسان نوى التجارة ورقد. هل صار تاجر في العرف؟ هل صار يتاجر في العرف؟ لا لو يقعد سنتين وهو ناوي تاجر. ما صار عنده تجارة ولا صار ولذلك ما كيف نلزمها بالزكاة وهو ما عنده عروض تجارة اصلا. ما صار - 00:20:10

فالقول بان النية فقط تكفي على القول ضعيف جدا. ولذلك الصواب ما عليه المدح ذهب وهو انه لا بد ان يملکها بفعله قصدا مع نية التجارة. وهذا للشيطان صحيحان هذا نشاط ثانٍ صحيح ان حقيقة التجارة لا تكون الا بالفعل. فمن ملك بغير فعل فهذا ما اشتغل -

التجارة كيف يصيّم التاجر؟ كيف يسميه تاجر؟ فانتبهوا هذه الاشياء دقيقة جداً فينبغي لطالب ان يعرف حتى يميز بين حقيقة التجارة وحقيقة ما ليس بالتجارة. طيب على هذا على هذا لو كان الاب - 00:21:00

عند تجارة يشتغل في التجارة. عنده مثلاً تجارة الأغنام. تجارة الأغنام. يبيع ويشرى في الغنم مات وعند مائة رأس من الغنم. صارت لمن هذا مائة رأس؟ صارت ارث الترفة ورثها أولادهم خلوها العيال ما هو برابعين غنم ولا هم راعين تجارة ولا هم راعين شي خلوها -

00:21:20

عندما زرنا المزرعة وقعدت في المزرعة. فجأنا واحد يسأل منهم قالوا طيب هي كان ابوي تاجر في احنا ندفع زكاته ولا ما ندفع زكاته؟
ونسألة انت تاجرتوا في الغنم؟ قال لا والله احنا لنا رابع غنم ولا رب تجارة غنم ولا نبيع ولا - 00:21:50

صلينها وصرنا ناخذ منها متى ما بغيينا رحنا المزرعة وذبحنا واحدة وكلناها. نقول خلاص اصبحت غنية ما عاد يبي جارة. ما عاد فما عاد فيها زكاة ما عاد فيها زكاة. عنده زكاة لانه لم تعدد عهظا للتحارة. اصحت 00:22:10

يعني اقتناء شخصي. اقتناء استثنى من ذلك استثنى من ذلك الذهب والفضة. الذهب والفضة. من كان عنده في بيته ذهب وفضة لا زكاة فيها ما هو الذهب والفضة لما فيه زكاة؟ **٤١ النساء** فرض عنده زهوة مثلاً عندها - **٣٥:٢٢:٣٥**

ذهب ورشارش ومدري وشو. حول خمس مئة الف. ماتت الزوجة او امه ماتت الام باقي الذهب. هل الذهب هذا فيه زكاة او لا نقول
ننظر، ان ما كتبه حجا فرج، ان يذكر، ان يذكر،

هل احسنت يا فقيه على احد ما الحاله؟ تزين ايوه او اذا كانت ايوه مو تستعمله ان ان قصدت به التدين ما عليها زكاة. ان قصدت

00:23:40 - ارادت او الادخار

تبיעه وجب عليها الزكاة بعد حوالين حول من موت امها. اذا كانت ما تملكه نصابة طيب هذا الرجل مثلا عنده هذا الذهب ومتعدد ما يدرى يببعه ولا يعطيه بناته يعني افرظ مثلا زوجته ماتت وورث نصف حلالها زين او ربع حلالها اذا 00:24:00 كان عنده اولاد وفيه ذهب بممتين الف مئة الف. نقول الاصل انه لان الرجل لا يقتنح لي المرأة. الرجل اذا اقتنن حلي المرأة ففي عليه الزكاة لانه حرام عليها ان يتزين بها فهي عنده 00:24:30

تعتبر بالنسبة للرجل ايش؟ كنوز نقود هو ما يستعمل. وحرام عليه يستعمله وبالتالي هي بالنسبة له ذهب فيه الزكاة لانه ليس بالنسبة له حل، معد للاستعمال.. لكن افرض انه قال والله يمكن: يتزوج - 00:24:50

بعطيه زوجتي الثانية باتزو جها. او ابحط اخلي لبنيتي انجوني بنات. زين؟ او عنده بنات؟ قال يمكن اعطيه بناتي. في جميع الاحوال
هذا، بحسب عليه ان يذكر .. لابن الاصا. وهو الزكاة ولا عدم الزكاة؟ اصا. الزكاة ان، هذا نقد - 00:25:10

الاصل فيه الزكاة. أما المرأة فان قالت لعب حطه لان يرتفع قيمة الذهب وابيعه. هذى عليها ان تزكىه قالت لا بخليه او يلبسونها بناتي
هذا ما في زكاة على مذهب الحنفية ان الحال المعد في الاستعمال - 00:25:30

بالنسبة للنساء ليس عليه زكاة وتقدم الكلام عليه. النية عليها والاعمال قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. قال الشافعي
د. حسنان الله عز وجل امام المذاهب النحوية في فقه موسى بن جعفر: ادلة امام: ادلة: العام ١١١٥ - ٥٠:٢٥:٥٠

الحديث النبوي: حديث النبي صلى الله عليه وسلم في حكم المأمور والمنهي - 00:26:10

لا ثواب الا بنية. طيب ماشي حتى السؤال انتهى ولا باقي شيء؟ طيب نكمل العروض تجارة حدد لي السؤال تفضل وحسب النية يزبط

يبيع بس في المواسم. هذا متربص. ترخيص غلاء الاسعار. المواسم معناه غلاء هذا يزكي في قول الجمهور الا مالك. اما الجمهور

اما اذا كان لا حاجة باكا، وبواسع صدره و اذا حا العبد قال، ان بغيت بعثت ان هذا ما عليه ذلة لان ان هذه، ما تسوى، شـ.. ما عليك

شي. فان باعك لها معلىش. لكن لا اذا كان لا يقول انا - 00:27:20

السبع في ايام اتعب حالي. انا اخلي تسعه اشهر ارقد اعوز تسعه احد عشر شهر. اريح الين جا عشرة يا مشتغل اكسب لي مليونين ثلاثة. هذا ذكي هذا عقري هذا. هذا تاجر غنم. يجب عليه ان يذكي - 00:27:40

التجارة. الله اكبر. طبعا اذا كان يشتري ليبيع. اما اذا كان كان عنده غنم كانت للقنية يوم كثرت توالٍ توالٍ بله يبيع منها هذا ما هو ما هو تاجر هذا راعي غنم - 00:28:00

ما هو التاجر اللي بيشهي يشتريه صغار يكبرها ثم يبيعها. اما اللي اشتري مجموعة وهذه المجموعة ما يبيعها تلقى سديس وثمين اذا ما احد يشتريه اصلا لكنها تولد تولد عنده فهذا ما فيها زكاة اللي تولد ما فيها زكاة. الزكاة في اللي يشتري الغنم ويعود ببيع الغنم. مثل ما قلنا لكم مرارا - 00:28:20

في معنى عروض ايش؟ التجارة عند الفقهاء. نعم. سؤال اخر. تفضل. والذي يكرز عشان اذكي لازم لا يذكي من سنة بعد وفاة الزوجة. 00:28:50

هـ؟ بعد سنة من وفاة الزوجة بعد سنة من وفاتها. فيذكي. بياض الله وجهك. لا من وفاتها. من وفاتها الا - 00:28:50

اما اذا كانت في مشكلة في قسمة الارض. اما اذا كان هم قالوا خلوه في التجوبي بس لا ترسمونه. ولذلك المواريث هذي مهمة ما حكم زكاة مهي موجودة في الكتاب لكن لما اذكرها في الوسيط. الوسيط في احكام الزكاة زكاة ذكرت انا احكام زكاة المواريث - 00:29:20

المواريث طبعا فيه تفصيلات يعني خلونا بس نتكلم عن النقد بس ولا فيه نقد في عقار في ذهب في والذهب داخل في وذكروني ذكرني الزبير اضيف في زكاة المواريث زكاة الذهب بالتقسيم هذا - 00:29:40

لان ماجد كتبتها انا هذي الان عرضت علي هذه التفصيلات لانها مهمة. ذكرني ارسل لي رسالة ادخال آآ الحلي في زكاة لكن تكلم عن المواريث النقد عندك نقد. مات الميت وعنه مثلا ثلاثة ملايين ورثته زوجته - 00:30:00

واولاده يبدأ الحول من موت الميت. وبعد سنة يجب على كل واحد ان يذكي نصبيه ما حدا يذكي الجميع. كل واحد يذكي نصبيه. انا لي خمس مئة. قلت لك خمس مئة لك متنين لك تسكن نصبيك بس. من سنة بعده لان - 00:30:20

دخل في ملكك بوفاة ابيك. الا الا. اذا كان هناك مانع من اخذ التركة يعني الورثة بينهم مشاكل ومحجوزة التركة. ما اعطيت وكل ما عطونا يا الربع قالوا لا في مشاكل. عليه - 00:30:40

ديون عليه كذا عليه قضايا عليه محاكم عليه بلاوي عليه ما عرفنا هنا ما خلاص ما عليك زكاة ولا يدعني الحول متى يبدأ الحول من القسمة والقبض؟ مو شي من القسمة؟ قسمة مع القبض. لكن لو قسموا وآخرها القبض مع - 00:31:00

عليه فيكون من القسمة. لكن اذا قسموا وقالوا بس في تنظيمات وقسمة بعد شهرين توزع. اي مال لا فيه بلا زكاة فيه ولا يبدأ حوله. حتى يمكنك ان تتصرف فيه. والله اعلم - 00:31:20

صفحة الذهب ثم قسم صار تحت التشرد هل يحسب لماذا اخر هذا الشهر؟ ليس النسب لا اذا كان سبب قاهر فلا تبدأ الا بعد القبض الحول. ان كان بسبب تساهل وتباطؤ وبكرة عقبها الامر سهل متى ما تيسر. الين - 00:31:40

ليه روح فلان؟ لين نخلص من العزا لين نخلص من مdry وشو وكذا. هذا لا. هذا من اوله من موت الميت اما للشيء كان سبب قاهر فلا يبدأ الحول الا بالقبض. يعني ممكن نقول من العبرة او القبض - 00:32:10

طبعا لا القسمة احيانا تكون ايضا تأخذ جهد احيانا تكون بس اذا كان اسمها سيرة يعني التجار الكبار قد تكون اموالهم تحتاج قسمة طويلة عريضة وعندهم مديونيات وعندهم اشياء كثيرة - 00:32:30

لكن يحتاج الى مزيد من التأمل اذا كان قصدهم التجميع لا انه معجوز عنه. لا هذا فلا يمنع حوالان الفور عندهم في البنك مئة مليون. بس قالوا خلوها لين تجمع احسن. خلاص تزكيها بعد الحوض - 00:32:50

ولو بعد السنة سنتين ثلاثة ذكيه كل سنة. ذكي الموجود مش اللي ما بعد وجد. ذكي موجود. لكن ما هو واحد يروح يذكي الجميع ما يجوز. كل واحد حسب حال. الا بوكالة. يوكلونه والصغر في خلاف زكاة اموالهم - 00:33:10

تقدير لنا ان اقرينا لا تزكي اموال الاطفال. نعم. احسن الله اليكم قال خمسين وخمسة وخمسة وتسعين نعم بالنسبة للنصاب هو نصاب النقود. نصاب التجارة هو نصاب النقود بلا خلاف بين اهل العلم رحمنا الله واياهم - 00:33:30 والواجب فيه ايضا هو الواجب في النقود بلا خلاف بين اهل العلم رحمنا الله واياكم. فنصابه الان في زماننا يقدم بنصاب الفضة. خمس مئة وخمسة وتسعين جرام بالسعودي قريب من الف وثلاث مئة الف واربع مئة يزيد شوي ينقص شوي. حسب قيمة الفضة - 00:34:10

والواجب فيه ربع العشر اللي هو اثنين ونص في المئة مثل النقود مثل العشب اثنين ونص في المئة يعني اذا اردت استخراج زكاة عروض التجارة تجمع كما قلنا النقد المتحصل من التجارة - 00:34:30

وتجمع معه تقدير قيمة العروض الموجود يمكن سؤالي للسؤال كيفية الاستخراج خلاص نذكره بالتفصيل اذا اتي. نعم. احسن الله اليكم قال التجارة اذا هذا الاول المبيعات ولا تزال راقية معه ولو لم يمضي علينا الى يوم واحد او اسبوع او شهر. فلا يشترطون اهل الحوض لنا - 00:34:50

خاصة حيث انتهى الباب جميل. طيب اذا كيفية اخراج عروض التجارة مرت علينا زكاة للتجارة قبل قليل. سنذكر الان بشيء من التفصيل والتركيز يجمع امرين ويحتمل امرا ثالثا كما اشرت اليه قبل. الامر الاول النقد الحاضر - 00:35:30 من البيع والشراء. وهذه ما تحتاج الى حولان حول. لانه هو يبيع ويشرى من سنة. فالتعادل ايش اللي باقي عندك؟ قال انا الموجود 00:36:20 عندي سبولة الان مليون. طيب هذا مليون. طيب قدر قيمة العروض اللي -

عندك الان مثلا محل تموينات. تشتري تبيع وتشتري في المواد الغذائية. قدر قيمة المواد الغذائية اللي عندك في المحل. قال والله قيمة اربع مئة الف صار في الزكاة الوعاء الزكوي كم؟ مليون واربع مئة الف. اقسم على اربعين تطلع عندك الزكاة - 00:36:40
طيب كيف يقدر طبعا في نقطة كيف يقدر وهل يجب عليه ان يحسب كل ما دخل كما يفعل بعض اقتصاديين لا لا يحسب الداخل ولا يحسب المنصف في ما علينا لا من الداخل - 00:37:00

من ايش؟ هذا في الفقه الاسلامي ما علينا منه. كم دخل عليك؟ كم صرفت؟ هذا ما لنا علاقة فيه. علاقة كم بقي؟ اذا عندك ثلاثة اشياء
كم دخا. كم انصاف كم بقي. احنا - 00:37:20

تريد منك ايش؟ كم بقى. طيب كم دخل كم انصرف ما علينا منك. انت يدخل عليك مليونين ثلاثة في السنة وتصرف الاجارات وتصرف رواتب وتكل انت وعيالك بكيفك. ما علينا منك. نجي نهاية السنة - 00:37:40

ستتك ما متى؟ في واحد محرم؟ نسالك سؤال واحد. كم بقي عندك من السيولة الناتجة عن البيع والشراء؟ تقول لي والله مليون مليونين عشرة مئة الف وخمسين ألف نقول لك هذا واحد. طيب وش الثاني؟ الثاني كم؟ قيمة العروض الموجودة عندك الان -

والموجودة في المخازن وفي أي مكان تبعك. سواء كانت معرضة للبيع او كانت مخزنة كم عندك. ما دام مقصود فيها تقول والله انا عندي فـ المستهودع ما قيمته مئة الف. وفـ المحـاـ قيمته ايضا مئة الفـ اذا صـارـ عندـكـ مـائـةـ الفـ سـيـولةـ مـثـلاـ 00:38:20

مئة الف في المحل مئة الف في المستودع هذى ثلاثة مئة الف ريال تطلع زكاة ثلاثة مئة الف ريال تقسمها على اربعين يطلع عندك الواجب من زكاة سعة الاف وخمس مئة ريال .. كا. اربع مئة الف فيها عشرة الاف. قا. اربع مئة الف فيها كم؟ عشرة - 00:38:40

الاف وكل اربعين مليون فيها ملليون وكل مئة مليون فيها مليونين ونص مللي واثنين ونصف في المئة. بقي عند الامر الثالث اذا كان عندك ديون مؤجلة لمصلحة البيع وليس مؤجلة ارفاقا بالفقراء والضعفاء. وهذا لا يفعله طبعا التجار الا واحد في العالم يمكن - 00:39:00

كل ديون التجار على الناس مقصطة في البيع لمصلحة التاجر لا لمصلحة لكن لو كان واحد مثلا يعني يقول انا الفقراء اعطيهم بالدين لله. وقلت متى ما تجibون هذا لا ما يحسب - 00:39:30

لكن اذا كان عنده ديون لفقراء ولا الاغنياء مقصطة على سنة سنتين ثلاث عاد يدخلها كما قلت كل سنة فى سنتها كل الديون حق

عشر سنين خمس سنين اربع سنين لا فقط كل سنة يذكر ديون سنة كل سنة يقدم - 00:39:50

مليون سنة ويزكيها يجعلها مع الوعاء الالكتروني لهذا العام مقدمة. منتهية منه. هذا ما يتعلق بطريقة اخراج زكاة قروض التجارة. طيب في مسألة دقيقة المؤلف ذكرها وهي كيف قدر عروض التجارة. فيها ثلاث احتمالات. الاحتمال الاول بسعر الجملة. الاحتمال الثاني بسعر التجزئة - 00:40:10

الاحتمال الثالث بسعرها الحقيقي الكامل في لحظة او في يوم اخراج الزكاة وهذا هو الصحيح للديانة ومعنى هذا الكلام انك ما عليك من سعر الجملة ما عليك من سعر التجزئة انت الان عندك بضاعة - 00:40:40

كم قيمتها الان لو بيعت كاملة؟ قال والله احيانا تكون اعلى من سعر الجملة احيانا تكون اقل الحين تكون بنفس رحولة الحين اعلى من التجزئة احيانا اقل واحيانا بحسب قوة ايش؟ قوة الدكان المحلي - 00:41:00

المحل الان لو عرفت البيع كم تسوى بضاعته؟ طبعا مو المحل كله الان المحل مركب من قوة معنوية يسمونها اسم تجاري ومركب من اثاث وديكورات ومركب من موظفين وعمالة لهم قيمة سوقية - 00:41:20

في السوق يعني محل فيه عشرين موظف مو مثل محل ما فيه ولا موظف. تعال انت طلع لك فيز موظفين لا تفرق هذى القيمة الرابعة قيمة السللاح. فقط نريد قيمة السلع الان السوقية. طلع اما الرفوف والثلاجات - 00:41:40

والديكور هذى ما لها علاقة فيها لانها ليست عروض تجارة. في محلات العامة الا ان يكون هو محل ديكورات بيع في الديكورات كل شغله ديكورات اصلا بيع في الديكورات هذا لا اخر هذا بيع ويشيل الديكورات هذا خلاصة ما يتعلق بعروض التجارة وكيفية - 00:42:00

اخراج زكاتها نكتفي اليوم بهذا القدر نفتح مجال للمسائل نعم تفضل هذا نفس السؤال هل اقيمتها في الجملة ولا اقيمتها بالتجزئة؟ يعني انا عندي ما فهمت ما فهمت كلامي انت لم تفهم من فهم كلامي؟ من اللي فهم كلامي؟ فاز يصير عنده حس تجاري - 00:42:20 سعرها الحالي بغض النظر تجزئة ولا انا عندي طيب يقول لك ما اعرف ما ادري نقول قدرها بقيمة بيعك الان اذا بعتها بالجملة جاني واحد. طيب. ايه هذا هذا هو. احنا نقول قيمتها الان. لو بعتها كلها جملة كم تجي - 00:42:50

بس هذا ما هو بيعك الجملة المعتمد. هذا بيع جملة المحل كله. فعندنا تجزئة وعندنا جملة الادوات وعندنا جملة كل كل المحل الان انا مثلا عندي سوق عشر فتحات كبير جدا زين - 00:43:20

انا ابيع الكرتون بالجملة ابيعه بمئة. وابيع الفرادي بريال. زين؟ لكن لو جاعني واحد يقول ابشت محلك كله. ابي ابيع كل اللي فيه. ادخل بضاعتي لو جا واحد يشتريها الان انا اقدرها تقدير عام - 00:43:40

قل والله ابيعها لك بسبعين مئة الف خلاص هذى قيمتها سبع مئة الف هذى قيمتها الحقيقة السوقية هذا هو قيمتها السوقية هذى الان بغض النظر عن جملة وتفصيل انا غالبا بجيب محاسب يجردني - 00:44:00

او اجيب مدرب على كل حال هذا الشغل يعرفوه التجار اذا ما عرفوه يرجعون الى القيمة اللي بيعون بها ان كان بيع جملة اقرب سعر لها سعر الجملة. كان بيع تجزئة اقرب شيء لها سعر تجزئة. بس انا اقول لاسع الجملة ولا سعر التجزئة - 00:44:20

انما سعرها الكامل. سعرها الحقيقي. الان لو باعها جميعا المحل جملة كل المحل هو انه بيع الجملة كرتون واحد بخمسين كرتون واحد وستين لا كل المحل هذى القيمة اللي قيمة اللحظة - 00:44:40

منه يملكه الان او ما يملك قيمة حقت سنة لا هو يملك قيمته الان تقديره الان والله على يعني اللي ما يحسن هذا بيع كما تقدم. سعره بيع تفضل. هذا - 00:45:00

هذا قول بس انا لا ارتضي لا هذا ولا هذا رأيي انا ما رأيت ترى احد ذكره يمكن احد ذكره انا لا اذكر بس هذا رأيي الذي اقرره مرارا وهو اللي عندي اقرب للاقوال مما ذكروه. نعم - 00:45:20

هم البضاعة نعم على عدد فيها خيرة فيها مواضيع ما في مشكلة هذى طريقة هذى طريقة لكن نحن لا نختار هذه الطريقة هذى طريقة انا نبيع بسعر البيع اللي هو بيعه هي عفوا - 00:45:40

يقدر بالسعر البيع الذي هذه الطريقة ذهب اليها بعض العلماء وهي صحيحة لكن الاقرب مثل ما تقدم والله اعلم نعم نعم مدخلات الانتاج مثل شخص مثلاً آآ يصنع مثلاً كفرات يصنع سيارات يصنع مدخلاته والله عنده حديد عنده نايلون عنده كذا -

00:46:10

هل تدخل في الوعاء الزكوي؟ نعم تدخل في الهواء الزكوي. والمدخلات في الجملة نوعان ما نوعان؟ سجل اكتبها نوعان نوع يدخل في البيع ونوع لا يدخل في البيع يدخل في التصنيع خط انتاج مثلاً او كذا هذا ما يدخل -

00:46:50 - لكن اللي يدخل في البيع يدخل في الشراء. فتدخله في التقويم. يعني انت الان وانت جالس تصنع سيارات. السيارات تجيئها ما تجيئها من الفراغ. انت تأتي بها عندك حديد وعندك الف شغله. اثناء التصنيع عندك عشرة الاف -

00:47:10 - سيارة جاهزة. قيمتها مثلاً مئة مليون. وعندك في المستودعات اه مدخلات انتاج حديد اسلاك وما ادري ايش تسوى ايضاً مئة مليون.

هذا عروض تجارة بس انت ستطورها فتدخله هذى مع هذى في عروضك في في التقدير التجارة وتزكي الجميع. والله اعلم -

00:47:30

السؤال الثاني او خلاص اللي على التصريف مثلاً هذا لا يدخلها لا يدخلها. بس هذى دخلة في النقد. دخلة عنده في النقد. موجودة في السيولة اما يعني ممكن نقول الثلاجات هذى كل الثلاجات عندنا خمس ثلاجات وحدة الناكل واحد المراعي واحد هذى لا يملكونه هذى يعرضها -

00:48:00

يأخذ عليها نسبة. زين؟ هذى لا يدخلها في التقويم. اذا ما اشتراه. هم يجرون في النهاية كل ثلاثة ايام او كل يومين حسب نظام يأخذون هذى ما يملكونه انما يجلد عليك كم بعت لك فيها نسبة خمسة في المئة ثلاثة مئة عشرة في المئة قلت ومثل الصحف والمجلات والجرائد -

00:48:50

مع الشهداء. هذى لا تدخل في التقويم لانه لا يملكونه. هو فقط محل العرض هو يعرض عرض. لكن هو ما باعه فانه دخل عنده في السيولة النقدية. نعم. احد عنده سؤال؟ ها -

00:49:10

مدخلات تدخل في في السلع التي تباع مدخلات لا تدخل في السلع انما هي ثابتة مثل يجيب لك خط انتاج مثلاً يجيب لك اه الات للضرب الات اسم مدرسي ايش ها يسمونه الاصول قد تكون -

00:49:30

يسمونها اصول ثابتة بس الاصول الثابتة ما ادري عنها اصول ثابتة مثلاً عمايل مثل شي ثابت ممكن شوي شاري وكذا على كل حال اللي ما هو للبيع بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. طيب -

جزاكم الله خير -

00:50:10